تقرير بعثة منظمة إفدي الدولية لقطر

الدوحة ـ قطر

22 – 25 يوليو/ تموز 2017

مقدمة

منظمة إفدي الدولية منظمة غير حكومية تُدافع عن حقوق الإنسان ، مقرها الرئيسي في بروكسيل ومكاتبها في باريس ومدريد وروتردام ولندن ودسلدورف وبولونيا الإيطالية .

بعد الحصار الذي ضربته دول (المملكة العربية السعودية ودولة البحرين والإمارات العربية المتحدة) ومصر منذ 5 يونيو/حزيران 2017 على قطر عبر إغلاق الحدود البرية والجوية والبحرية، وبعد توصل منظمة إفدي الدولية لحقوق الإنسان بشكايات العديد من ضحايا هذا الحصار، وتقييم آثاره على المواطنين المقيمين في المنطقة، خاصة في قطر على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والنفسي والطبي، تقدمت المنظمة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بقطر بطلب لقاء أعضائها وكذا ضحايا الحصار. ونظرا للوقت المحدود للمهمة، فإننا لم نتمكن من الالتقاء بجميع الضحايا، وهو ما سنبادر بالقيام به إذا ظل الوضع على ما هو عليه.

وقد تم تحديد أربعة أصناف رئيسية للضحايا هي:

1. الأسر والعائلات ذات الزواج المختلط في دول الحصار .
2. المالكون أو رؤساء المقاولات الذين لديهم مصالح في دول الحصار.
3. الأشخاص الذين يعانون من مشكل صحي يتطلب تلقي العلاج في دول الحصار.
4. الطلبة الذين يدرسون في دول الحصار.

كما أننا قمنا بتغطية القضايا المتعلقة بـــ:

1. حرية التعبير.
   - عقب طلب الدول الأربعة إغلاق قناة الجزيرة الفضائية ووسائل إعلام أخرى .
2. حرية التنقل .
   - دخول القطريين إلى بلدان الحصار.
   - عودة العمال الأجانب الذين يعملون في مقاولات قطرية .
3. حرية العبادة والتدين.
   - الدخول الحر للحجاج إلى مكة.

إحالات قانونية

تمت صياغة هذا التقرير استنادا إلى المعايير القانونية الموضوعية. واعتمدنا كمرجع نصوص القانون الدولي الأكثر فاعلية، ونعني بها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 16 كانون الأول/دجنبر 1966، والذي وقعت عليه لحد الآن 169 دولة.

هناك أربعة مواد يمكن الاستناد إليها بقوة لتحليل الوقائع التي قمنا بمعاينتها.

- **المادة 12 – حرية التنقل**

1 لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته.

2 لكل فرد حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.

3 لا يجوز تقييد الحقوق المذكورة أعلاه بأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم، وتكون متمشية مع الحقوق الأخرى المعترف بها في هذا العهد.

4 لا يجوز حرمان أحد، تعسفا، من حق الدخول إلى بلده.

- **المادة 18 – حرية التدين**

1. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.
2. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.
3. لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.
4. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة.

- **المادة 19 – حرية التعبير**

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.
2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية :
   - لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،
   - لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

- **المادة 26 – رفض جميع أنواع التمييز**

الناس جميعا سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته. وفي هذا الصدد يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيا كان أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

ولقد اعتمدنا لتفسير كل نص من هذه النصوص على ملاحظات لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة المتضمنة في:

- التعليق العام على المادة 12 المتعلقة بحرية التعبير CCPR/C/21/Rev.1/Add.9 الصادر في 2 نونبر/تشرين الثاني 1999.
- التعليق العام رقم 34 على المادة 19 المتعلقة بحرية الرأي وحرية التعبير CCPR/C/GC/34 الصادر في 12 أيلول/شتنبر 2011.
- التعليق العام رقم 22 على المادة 18 المتعلقة بحرية الاعتقاد والتدين CCPR/C/21/Rev.1/Add.4 الصادر في 27 أيلول/شتنبر 1993.
- التعليق العام رقم 18 على المادة 26 المتعلقة والتدين بعدم التمييز، الدورة السابعة والثلاثين الصادر في 10 أيلول/شتنبر 1989.

* * * * * *

حسب اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان[1]، يوجد في قطر 11.387 مقيم قادمين من ثلاثة بلدان (البحرين، الإمارات العربية المتحدة، العربية السعودية)، يشتغل منهم 1904 في مؤسسات خصوصية أو عمومية، والذي طلب منهم مغادرة قطر. كما تأثر أكثر من 5300 طالب من جميع الأعمار بهذا القرار. وفيما يخص المصريين، قد يكون هناك أكثر من 300.000 عامل مصري في قطر.ولحد الساعة، لم تصدر السلطات المصرية أي طلب لهم بمغادرة البلد.

السياق

خلال هذه البعثة، التقينا بأعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، الذين سمحوا لنا بمقابلتين ووافقوا على الإجابة عن جميع أسئلتنا. كما قدموا لنا جميع تقاريرهم في الموضوع. ثم قمنا بعد ذلك بعقد جلسات استماع إلى ما يزيد عن 50 عينة من ضحايا الحصار.

وتمكن كل واحد منهم من إطلاعنا على وضعه الشخصي بعد أن قمنا بتسجيل أسمائهم وجنسياتهم وحالتهم المدنية. ولضمان سلامة الأشخاص الذين تم الاستماع إليهم، قررنا عدم الكشف عن هويتهم. لهذا لم نقم بإدراج أسمائهم الكاملة في هذا التقرير،

[1] http://www.nhrc-qa.org/en/ ، تم الاطلاع عليه في 10/08/2017

إلا من رخص لنا بذكر اسمه، كما نأسف لأننا لم نتمكن من مقابلة جميع الضحايا المقيمين في قطر. ومع ذلك، أتاحت لنا مهمتنا التوصل إلى بعض الخلاصات التي سنقوم بإدراجها في هذا التقرير.

حق الأطفال في عدم الحرمان من والديهم

أ. الأمهات القطريات لأطفال من جنسيات أخرى

هناك 1337 امرأة ذات جنسية قطرية متزوجات من رجال ذوي جنسية سعودية أو بحرينية أو إماراتية[2] وقد التقينا بعدد كبير من الأسر المتشكلة من نساء ذوات جنسية قطرية أو متزوجات من رجال ينحدرون من هذه البلدان الثلاثة. للتذكير، فإن القانون في هذه المنطقة يمنح تلقائيا جنسية الأب لأطفاله. وبما أن سلطات الدول الثلاث طلبت من مواطنيها مغادرة دولة قطر فهذا يعني أن أطفالهم سيغادرون البلاد أيضا. وهو ما يجعل الأمهات يخشين من فقدان الروابط التي تجمعهن بأطفالهن وأزواجهن ما دامت الجنسية المزدوجة غير موجودة.

وقد أبلغت سلطات البلدان الثلاثة مواطنيها بوجوب مغادرة قطر مع أطفالهم، تحت طائلة العقوبات الجنائية والمدنية (أحكام بالسجن والغرامات والحرمان من الجنسية وما إلى ذلك). أما الذين يرفضون العودة فقد يحرمون من تمديد صلاحية جواز السفر ، وهو ما قد يعقد وضعهم في قطر. نظرا لأن بعض المؤسسات في قطر تطالب موظفيها بجواز سفر ذي صلاحية للتمكن من إجراء سلسلة من العمليات مثل تسجيل الأطفال في المدارس والعمل وما إلى ذلك. وبدون وجود هذا الجواز،تصبح الأسر معرضة لاحتمال عدم القدرة على السفر، كما أن احتمال الحرمان من الجنسية قد يجعل جميع هؤلاء الأشخاص منعدمي الجنسية.

في هذا الصدد، صرح لنا الضحايا الذين التقينا بهم بما يلي:

- **عزيزة م.** قطرية، *أصبحت مطلقة منذ 6 سنوات من سعودي، تشتغل "مستشارة أكاديمية" لهيئة الطيران المدني القطرية. لديها ابنة تبلغ من العمر 11 سنة، وهي مواطنة سعودية. كانت تتلقى "من وقت لآخر" معاشا غذائيا انقطع الآن عنها. ابنتها مسجلة في مدرسة خاصة لكنها لم تعد قادرة على إعادة تسجيلها بعد أن انتهت مدة صلاحية جواز سفرها. وهي لا تستطيع السفر معها وترغب في حصول ابنتها على الجنسية القطرية.*
- **هنود.** *قطرية، تعمل مسؤولة في وزارة الصحة، متزوجة من سعودي منذ سنة 1991، ولها 8 أطفال ذوو جنسية سعودية. زوجها جندي في جيش قطر منذ عام 1993. حصل أربعة من أبنائهما على شهادات لكنهم "لم يعثروا على عمل بسبب جنسيتهم السعودية" والمملكة العربية السعودية تأمرهم بالعودة. لكنهم لم يعودوا وكذلك زوجها. وتقول إنهم مهددون "بالسجن ثلاث سنوات". كما أن صلاحية جوازات سفر الأبناء تنتهي سنة 2018. هنود لها ابنة متزوجة من قطري وابنها قطري. ولكن هذا لا يمنح الإبنة الحق في الجنسية القطرية. وهي تشعر بقلق شديد على مصير أبنائها. فهم رغم تقديم طلبات الحصول على الجنسية القطرية في عام 2012. إلا أنهم لم يتلقوا أي جواب لحد الساعة.*

[2] المصدر ل.و.ح.إ

- **ياسمين**، *قطرية، 31 عاما، سكرتيرة مدرسة، مُتزوجة من سعودي . ويوم الحصار، اتصل زوجها برقم هاتفي وضع رهن إشارة السعوديين المقيمين في قطر. فكان الجواب: "عليك بالعودة مع أطفالك" . تملكه الخوف وبقي في قطر. والآن، لم يعد بإمكانه زيارة والدته في السعودية. وعندما تنتهي صلاحية جواز سفره، لن يصبح ولا أطفاله قادرا على التحرك. "لن يكون بمقدور الأطفال التقدم بطلب الحصول على الجنسية القطرية إلا عند بلوغهم سن الـ 18! " .*

ب. الأمهات السعوديات والبحرينيات والإماراتيات لأطفال قطريين

هناك 5137 رجلا من جنسية قطرية متزوجون من نساء سعوديات أو بحرينيات أو إماراتيات[3]. المشكلة بالنسبة لهؤلاء النساء السعوديات أو البحرينيات أو الإماراتيات أن أطفالهن وأزواجهن يحملون الجنسية القطرية وأن هذه الدول تمارس الضغوط عليهن لمغادرة الأراضي القطرية. فالأمهات اللواتي اتصلن بسفارات بلدهن تلقين رسالة واضحة تأمرهن بالعودة لوحدهن إلى بلدهن الأصلي. وأن أولادهن وأزواجهن القطريين لن يتم قبولهم إذا ما قدموا معهن. وقد أبلغنا مواطن سعودي بأن محاوره في السفارة السعودية هدده شخصيا باختطافه وإعادته إلى الحدود.

فالغالبية العظمى من هذه الأسر كانت دائما تعيش في قطر أو عاشت هناك لسنوات عديدة، وبعضها لا علاقة لها ببلدانها الأصلية. ولذلك فإن مطالبة الزوجات بالعودة إلى ديارهن دون أزواجهن أو أطفالهن يشكل انتهاكا صارخا لحقوقهن الأسرية. وهن جميعا يطالبن بالاستفادة من المسطرة المسرعة للحصول على الجنسية القطرية ثم البقاء في قطر.

كما أخبرتنا ضحايا أخريات التقينا بهن بما يلي:

[3] المصدر ل.و.ح.إ

- **سوسن**، 7 أطفال (أكبرهم سنا له 12 سنة)، وهي حامل بالثامن. زوجة سعودية تم فصلها عن زوجها وهو رجل أعمال قطري منذ 4 أشهر. تسألنا هل أتينا للاستماع إليها أم لحل مشاكلها. كانت تتلقى معاشا غذائيا توقفت الآن عن استلامه. كما كانت تتوصل بإعانة من عائلتها السعودية لكنها الآن عاجزة عن استلامها بسبب الحصار. وقد توفي شقيقها في السعودية ولم تتمكن من حضور جنازته. المصيبة أن بلدها يطالبها بالعودة والانفصال عن أطفالها القطريين. وأضافت "هم (السعوديون) يرفضون أن يعود الأطفال معي". وقالت إنها تعتبر نفسها قطرية وليس لديها ما تفعله هناك. كما أنها تخشى الذهاب إلى المملكة العربية السعودية حيث يمكن أن تمنع من التنقل. ولم تتمكن والدتها من القدوم لزيارتها. وأوضحت أنها طلبت الجنسية القطرية ، "لكن الإجراءات متوقفة". ورغم وعد المملكة العربية السعودية بمنحها مساعدة إذا عادت إلا أنها تؤكد أن "الآخرين عادوا ولم يمنحو أي شيء". وهي تخشى أن تجد نفسها في الشارع ....
- **فاطمة أ.**، سعودية مطلقة منذ 4 أشهر من قطري صاحب عائدات، ولديها طفل عمره ثلاث سنوات ونصف. وقد انتهت صلاحية جواز سفرها. وهي مطالبة من العربية السعودية بالعودة وإلا أصبحت ملزمة بأداء غرامة وكان مصيرها السجن خاصة بعد أن قامت سفارة المملكة العربية السعودية "بتهديدها شخصيا". لذلك فهي خائفة وليس لديها موارد ولا يمكنها العثور على عمل بسبب " الأولوية الممنوحة للقطريين" بهذا الخصوص.كما أنها تعيش في غرفة واحدة. ورغم المعاش الغذائي الذي من المفروض أن يمنح لها (2000 ريال للسكن و1500 ريال للطفل) فإنها لم تتسلمه حتى الآن. وقالت إنها ترغب في الحصول على الجنسية القطرية. وأنها تقدمت بطلب للحصول على الجنسية التي كان من المفترض أن تكون قد حصلت عليها قبل سنة. لكن حدثت بعض التأخيرات. وبما أنها الآن مطلقة، فلا يمكنها الحصول على الجنسية نظرا لانعدام العلاقة الزوجية. وقد طلبت المساعدة من مؤسسة خيرية دون جدوى لحد الساعة .
- **ميرفت**، بحرينية الجنسية، متزوجة من قطري وتعيش في قطر مدة 17 سنة ومنحت الجنسية القطرية قبل ستة أشهر، بعد خمس سنوات من تقديمها الطلب. لها طفلان صغيران. والدتها تعيش في البحرين وهي مريضة جدا وتوجد في المستشفى منذ شهرين بعد عملية أجريت لها في القلب. يمكنها أن تزورها عبر الكويت لكن التكلفة مرتفعة، والإجراءات جد معقدة بفعل فقدانها الجنسية البحرينية (عدم إمكانية حيازة جنسية مزدوجة). ولذلك فعليها أن تعثر فورا على شخص هناك يشهد أنها فعلا ابنتها.كما أنها قد تمنع من العودة إلى قطر لكونها أصلا ذات جنسية بحرينية. وهي لا تتصل بعائلتها في البحرين لأنها "تخشى من التنصت عليها". وعلى أية حال، إذا ذهبت إلى البحرين، فإنها معرضة لأداء غرامة قدرها 87،000 أورو والحكم بالسجن لحيازتها الجنسية القطرية.
- **ثريا**، سعودية، 20 سنة. تقيم في الدوحة منذ ثلاث سنوات حيث تدرس وتعمل. قدمت إلى قطر وسنها 17 سنة، مع مجموعة من الصديقات واستقبلهن أحد أفراد عائلتها. وتؤكد أنها المعيل الوحيد لوالدتها التي تعيش وحدها في المملكة العربية السعودية حيث تخلى عنها زوجها بعد سنة واحد من ولادة ابنتهما. وقد قالت إن السلطات أمرتها بالرجوع: "يجب عليك العودة إلى بلدك". وأخبرها أفراد أسرتها أنهم يتعرضون للتهديد بمقاضاتهم ومتابعتها. أما الآن فلم يعد أحد منهم يجرؤ على الاتصال بها. وبالنسبة لصديقاتها اللواتي قدمن معها إلى قطر فقد عدن إلى المملكة العربية

السعودية، لأن الأمر "كان أسهل بالنسبة إليهن لأنهن ينتمين إلى أسر ثرية". وقد أرادت صديقة أن تأتي لزيارتها عبر الكويت ولكنها هددت بالمنع من العودة إلى السعودية. وهي تريد البقاء في قطر، حيث يوجد في رأيها مستقبلها.

الملاكون، المقاولون

التقينا بالعديد من المقاولين والملاكين من ضحايا الحصار الذين تم طرد بعضهم من ثلاث دول (السعودية، البحرين، الإمارات العربية المتحدة) أو حرموا من دخول البلد الذي توجد فيه مقاولتهم أو ممتلكاتهم، مما يهدد بقوة أعمالهم. كما أن عددا من الموظفين المهاجرين الذين يشتغلون لدى قطريين في مختلف هذه البلدان، انقطع الاتصال بينهم وبين مشغليهم، وهو ما يعرض وضعيتهم للخطر. فمعظمهم لديه تأشيرة إقامة محدودة لا يمكن تجديدها في غياب مشغلهم. ولا يمكن أن يتوصلوا بأجورهم بعد إيقاف التحويلات بين قطر وهذه الدول. كما لم يعد للمقاولين إمكانية الوصول إلى الموارد المالية التي تضمن استمرارية أعمالهم. وبالتالي فهم يواجهون خطر الإفلاس ويعانون من العجز عن مَدِّ يد المُساعدة لعمالهم .

وقد توصلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بأكثر من 490 شِكَاية لِعُمال مُنْحدرين من بلدان مختلفة (قد يكون هناك أكثر من 1000 حالة في الدول الخليجية الثلاثة) يوجدون في حالة عوز شديد، حيث لا يتوفرون على دخل مُحدد وليس لديهم إمكانية مُغادرة البلاد للالتحاق بمشغليهم في قطر. فالعمال الذين يحاولون الوصول بالسيارة من المملكة العربية السعودية يُمْنَعُون بشكل مُمَنهج من دُخُول دولة قطر ، كما يتم مصادرة أو إيقاف السيارات والشاحنات المسجلة في قطر من طرف الجمارك أو الشرطة. أما أصحاب المزارع الذين يربون الماشية فهم عاجزون عن إرسال الأموال إلى عمالهم لإطعام حيواناتهم، وبذلك تموت عشرات الرؤوس التي تشكل قطعان العديد من الرعاة القطريين نتيجة الحصار.

وهكذا، قمنا بالاستماع إلى عدة ضحايا أخبرونا بما يلي:

- ***صادق سعيد** إ.، 52 سنة، قطري. حصلت زوجته من أصل سعودي، على الجنسية القطرية بعد 5 سنوات. وبسبب الحصار لم تعد قادرة على زيارة عائلتها في العربية السعودية. لديه مزرعة وقطيع من الجمال في المملكة العربية السعودية. أصبح البنغاليان اللذان يعتنيان بها عالقين مؤقتا هناك. وبما أنه كفيلهما، فإن حضوره هناك ضروري لإعادتهما إلى قطر. فالوضعية معقدة إذ أنه لا يستطيع منحهما أجورهما. وبما أن صلاحية تصريح إقامة أحدهما قد انتهت، فهو يوجد في وضع فراغ إداري. كما أصبح من المستحيل إرسال الأموال المخصصة لدفع ثمن الأعلاف. ورغم محاولته إعادة جماله فقد ظلت عالقة على الحدود.*
- *ر. ه، مواطن قطري ولد سنة 1942، يملك مزرعة في المملكة العربية السعودية،تحتوي على 387 رأس من الأغنام و52 من الجمال. ولتسيير هذه المزرعة، يستخدم المعدات الزراعية ويُشغِّل العديد من المستخدمين السودانيين يتكفل بهم. وقد صرح أنه طُرِد من المملكة العربية السعودية بعد يومين من فرض الحصار على دولة قطر، وذلك بقرار شفوي بسيط من الشرطة السعودية (دون أي قرار كتابي مسبق)، مخلفا وراءه جميع ممتلكاته. وبما أن أي تحويل مالي من دولة قطر إلى الدول الثلاثة محظور، فإن هذا المقاول يخشى على مشروعه لكونه لم يعد قادرا على دفع أجور عماله. كما لم يعد بإمكانه شراء العلف أو توفير العلاج الطبي اللازم لحيواناته. وقد عبر الضحية عن استيائه من هذا القرار التعسفي، علما أنه ليست له أية سوابق قضائية، وأنه في وضع سليم بالنسبة لجميع التزاماته المدنية والمالية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لديه الوثائق التي تثبت أنه دفع جميع الضرائب التي في ذمته للسلطات*

السعودية. وقد حاول تشغيل أصدقاء سعوديين لتسيير مشاريعه هناك، دون جدوى بسبب خشيتهم من معاقبة السلطات السعودية لهم. وهو الآن يعاني من قلق كبير بسبب الغموض الكثيف الذي يحيط بممتلكاته التي تبلغ قيمتها عدة ملايين من الريالات (حيث أن سعر الجمل الواحد يتراوح بين 5 و15 مليون ريال سعودي). ولم يعد بإمكان الملاكين السفر إلى البلدان الخليجية الثلاثة وبالتالي أصبحوا عاجزين عن تدبير ممتلكاتهم.

- ***شمس***، امرأة مسنة تتنقل بكرسي متحرك، لها جنسية قطرية. اشترت شقة في مكة المكرمة، حيث تذهب كل عام لتقضي شهر رمضان (لا تتمكن من التحكم في دموعها). هذه السنة كانت ابنتها هناك وقت الحصار، وطلبت السعودية منها مغادرة الأراضي السعودية. وتخشى هذه السيدة من عدم التمكن من الذهاب إلى مكة المكرمة حيث توجد شقتها.

- ***مريم حسن أ***. قطرية، 26 سنة. دفعت أربعة أقساط شهرية لشراء شقة في دبي لكنها لم تتمكن من دفع القسط الخامس بعد عدم توصلها بالرسالة الإلكترونية التي يشعرها بواسطتها البائع بذلك. وبعد الاتصال بهذا الأخير، أخبرها بأنه "توصل بطلب يمنعه من الاتصال بها". وبما أنها لا تتوفر على الرسم العقاري، فإنها تخشى من فقدان المال والشقة.
- **ع. إ** يعيش في قطر، ذو جنسية أردنية. كان من المقرر أن يسافر بالسيارة المسجلة في قطر مع عائلته إلى الأردن. طلب رسميا قبل الحصار من السفارة السعودية في قطر قبل مغادرتها تصريح عبور التراب السعودي للذهاب إلى الأردن. وتوصل بالتصريح رسميا (في حوزته وثيقة تثبت ذلك).لكن،بعد فرض الحصار على دولة قطر وعندما حان تاريخ مغادرته، بادر السيد عامر إبراهيم بالاتصال بالمعبر الحدودي السعودي مع دولة قطر وأبلغهم بأنه يتوفر على إذن بالسفر إلى الأردن، في رحلة ستمتد ثلاثة أيام. وأكد له المعبر الحدودي بين السعودية وقطر أنه يستطيع السفر بدون مشاكل. لكن عند وصوله إلى المعبر الحدودي بين المملكة العربية السعودية والأردن، منع من العبور بسيارته

بحجة أنها مسجلة في قطر. ولم تقبل سلطات الحدود أية حجة أو وثيقة رسمية، مما أجبره على البقاء هناك مع أسرته لمدة ثلاثة أيام. أبلغته السلطات السعودية بعدها بإمكانية مواصلة رحلته إلى الأردن بشرط إزالة اللوحات التي على سيارته. لكنه لم يستطع القيام بذلك، إذ لا يمكن تقديم سيارة غير مسجلة إلى نقطة الحدود الأردنية. وبذلك أصبح السيد عامر مجبرا على إتمام رحلته على متن سيارة أجرة. ولدى وصوله إلى الأردن، التقى بالسيد إبراهيم أحمد، سفير المملكة العربية السعودية في الأردن، وطلب منه إيجاد حل للمشكلة. وأكد له السفير إبراهيم أحمد أن هذا العمل غير قانوني وأنه سيتدخل شخصيا لحل هذه المشكلة ويسمح للسيد عامر باستلام سيارته في الأردن. لكن دون جدوى. وفور انتهاء شهر رمضان، عاد السيد عامر إبراهيم إلى المعبر الحدودي لاستعادة سيارته والعودة إلى قطر، ففوجئ بمنعه من ذلك بعد إلغاء تصريح رحلة العودة من الأردن إلى قطر ومنعه من إعادة سيارته إلى قطر ثم احتجازها في المعبر الحدودي (الأردن / المملكة العربية السعودية) ولا يزال لحد الساعة لا يعرف كيفية استعادتها. وقد أبلغنا السيد عامر إبراهيم أحمد أن هذه القرارات خلفت لدى أسرته أضرارا مالية ونفسية بالغة، كما أنه في النهاية اضطر إلى العودة إلى قطر بالطائرة، أي أنه اضطر إلى دفع مصاريف كبيرة لم يتمكن من دفعها لولا مساعدة بعض أصدقائه في قطر.

- **مواطن قطري** يمتلك ثلاث عمارات سكنية في البحرين إحداها من 9 طوابق والباقيتان من 12 طابق. ومنذ الحصار، لم يعد بإمكانه تسلم واجبات كراء الشقق لكونه أصبح ممنوعا من دخول دولة البحرين وكذا من تحويل مبالغ الكراء. كما أنه غير قادر على تدبير ممتلكاته ولا توكيل محام في البحرين لحل مشكلته بعد إغلاق سفارة البحرين في قطر.

معاناة المرضى

يعاني عدد كبير من المَرضى من وضعية صحية خطرة بعد أن تلقوا الأمر بمغادرة المستشفيات التي كانوا فيها وبفعل مغادرة بعضهم البلد بعد اضطرارهم لتوقيف علاجهم، رغم ما يمثله ذلك من خطورة على حياتهم. أخبرنا مواطن سعودي بأنه كان يتابع علاجا من عدة حصص في قطر ولم يوقف علاجه كما طالبته السلطات السعودية نظرا لما يشكله ذلك من خطورة بالغة عليه. وبما أنه لم يلتزم بالأجل الذي حددته السعودية لفعل ذلك فهو يخشى من العقوبة إذا ما أراد العودة إلى بلاده.

وخلال جلسات الاستماع، تمكنا من تسجيل الشهادات التالية:

1. **قال لنا أحد المستجوبين**: *"يجب أن يخضع ابني لعملية جراحية في الوجه على يد طبيبه السعودي الذي كان يشتغل على حالته منذ أكثر من 6 أشهر من أجل إعداده لهذه العملية. لكن منذ اندلاع الأزمة، لم يعد بإمكانه إجراء هذه العملية. ولذلك فإن طبيبه يشعر بإحباط شديد باعتبارها عملية معقدة "*.
2. أطلعنا شخص آخر على حالة ابنته، وهي مراهقة كانت تخضع منذ سن الثانية للمتابعة من طرف طبيب سعودي. فحالتها تتطلب علاجا منتظما، يتضمن عملية جراحية. لكن بسبب الحصار، تم حرمانها من العلاج الذي يقدمه هذا الطبيب. رغم أن حالتها تتطلب جراحة عاجلة في قطر، على مستوى الدماغ، مما يجعلها تعيش صدمة نفسية متواصلة وإجهادا شديدا.
3. أطلعتنا سيدة على مخاوفها المتعلقة بابنها البالغ من العمر 25 سنة والذي يعاني من إعاقة معرفية شديدة إضافة إلى الصرع. فقد تم إجبارها على ترك زوجها البالغ من العمر 70 عاما وباقي أطفالها في البحرين والعودة إلى قطر. وعبرت عن امتنانها لدولة قطر التي قامت بتزويدها بالأدوية، لكنها صرحت بأن ابنها يحتاج إلى المتابعة والعلاج من طرف طبيبه في البحرين، كما أعربت عن تخوفها من سلطات البحرين، بعد أن أحضرت طفلها المعاق إلى قطر دون موافقة رسمية منها. وقالت إنها فعلت ذلك لأنه ليس لديها بدائل أخرى ولأن طفلها يحتاج إلى متابعة مستمرة بسبب الإعاقة التي يعاني منها. واعترفت لنا بأنها تواجه صعوبة كبيرة في تحمل العبء المالي لهذه التكاليف، وأنها لا تملك مكانا للإقامة يتناسب مع وضع ابنها.
4. أخبرتنا سيدة قطرية أخرى أن حالة زوجها الذي خضعت إحدى رجليه للبتر بسبب داء السكري تتطلب عملية جديدة لبتر الرجل الأخرى. ورغم إمكانية سفر زوجها وأطفالها إلى البحرين فإنها ممنوعة من ذلك. ولذلك فهي تتساءل: "من الذي سيتكفل به بعد العملية؟ كيف يمكن أن يعتني بأطفاله في غيبتي؟" .
5. شهادة أخرى من أب يخبرنا عن حالة ابنه الذي كان يخضع للعلاج الطبي في مستشفى سعودي، والذي وجه إليه الأمر بمغادرة المستشفى والعودة إلى قطر "حرصا على سلامته ".
6. أطلعنا عدد من المستجوبين على استياء الأطباء الذين لم يتمكنوا من متابعة حالة مرضاهم في البلدان التي تفرض الحصار، وصرحوا بأنهم قاموا بتحرير تقارير وأنهم قدموا العلاج المجاني للمرضى على الرغم من الحظر الذي فرضته تلك الدول.

الطلبة

تم إبعاد عدد كبير من الطلاب القطريين عن المدارس التي كانوا مسجلين فيها في الدول الثلاثة (السعودية والبحرين والإمارات العربية المتحدة). ومنع بعضهم في السنة الماضية من اجتياز امتحاناتهم النهائية. لذلك أضاعوا سنة دراسية كاملة بل إن مسارهم الدراسي مُهدد بأكمله إذا لم يتم إنهاء وضع الحصار. وهناك أيضا حالات لطالبات لا يمكنهن تسلم شهاداتهن رغم إتمامهن لدراستهن بنجاح.

في هذا الصدد، أبلغنا الأشخاص الذين التقينا بهم بما يلي :

- **مارا** كانت تدرس اللغة الإنجليزية بالمراسلة في جامعة الملك فيصل في المملكة العربية السعودية. وحاولت معاودة الاتصال بالجامعة، ولكنها لم تتلق أي رد منذ 5 يونيو/حزيران 2017. وقالت إنها كانت على وشك الحصول على شهادتها لكنها لم تتمكن من اجتياز الاختبار عبر الانترنت. فجميع الاتصالات كانت تتم عبر تطبيق الواتساب، لكنها منذ إعلان الحصار لم تعد تتلقى أي رد.
- **ديما** تدرس أيضا في جامعة الملك فيصل حيث حصلت على دبلومها، لكن حضورها في عين المكان إلزامي لتسلمه، كما أن عليها بعد ذلك المصادقة عليه في المملكة العربية السعودية وهو أمر مستحيل بسبب الحصار!

عبد الله مبارك، قطري، 23 سنة. يدرس العلوم السياسية منذ سنتين في جامعة الملك سعود في الرياض. وهو الآن على وشك الانتهاء من دراسته. وقد كان في العربية السعودية وقت صدور قرار الحصار بعد أن أبلغته السفارة القطرية بلزوم العودة إلى قطر "من أجل سلامته". كما أن الجامعة لم تعد تجيب على اتصالاته. رغم أنه دفع مقدما إيجار فيلا إقامته وهو الآن يتخوف من فقدان هذا المبلغ ويقلق لاحتمال عدم مواصلة دراسته.

الحجاج

خلال شهر حزيران / يونيو، بعد يومين من إعلان الحصار، تم ترحيل عدد من الحجاج أثناء وجودهم في المملكة العربية السعودية لأداء عمرة رمضان، بينما تم ترحيل آخرين فور وصولهم إلى المطار، وإجبارهم على العودة عبر تركيا[4]. ويمثل حظر أو ترحيل الحجاج من الأماكن المقدسة بسبب الحصار انتهاكا لحق التعبد الذي تكفله الاتفاقيات الدولية.

[4] https://www.youtube.com/watch?v=wPVX-xm33DE، تم الاطلاع عليه في 10/08/2017

طلب إقفال قناة الجزيرة

ومن بين النقاط الـ13 التي ترغب البلدان الأربعة في فرضها على قطر، يشكل إغلاق قناة الجزيرة الفضائية ووسائل الإعلام الأخرى أمرا يثير القلق ويمنحنا فكرة عن نظرة هذه الدول إلى حرية التعبير. فبالإضافة لما يمثله هذا الطلب من انتهاك لسيادة دولة معينة[5]، فإنه يشكل خرقا سافرا للحق الأساسي في حرية التعبير وحرية الرأي المنصوص عليهما في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[6] والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[7].

فخلال بعثتنا، التقينا ببعض الأعضاء المُسيرين لشبكة الجزيرة، بما فيهم المدير العام لقناة الجزيرة السيد مصطفى سواج الذي ذكرناه بالنقاط التي يؤاخذون عليها. وأطلعنا السيد مصطفى سواج على استراتيجية عمل واشتغال القناة. فحسب رأيه، تقوم القناة بدورها الإعلامي، لكن الشرعية التي اكتسبتها في كافة أنحاء العالم خلال 20 سنة تطرح، حسب رأيه، مشكلة بالنسبة لبعض دُول المنطقة . فبالنسبة إليه دائما، تنصب الانتقادات الموجهة للقناة على كونها تقوم بتوعية الشعوب العربية وتغطية ثورات الربيع العربي.

وبالفعل، نعتبر من جهتنا أن هذا الطلب المتعلق بإغلاق قناة الجزيرة يندرج في نفس الخط الذي تتبناه أنظمة العديد من البلدان الذي كانت القناة تغطي أحداثا خطيرة وقعت فيها، كما وقع في مصر في سنة 2011 عندما قامت السلطات بإغلاق مكتب القناة واعتقلت وزجت بعدة صحفيين يشتغلون فيها بالسجن. وعقب الإعلان عن الحصار، أغلقت مكاتب القناة في أربعة بلدان (المملكة العربية السعودية والبحرين والإمارات العربية المتحدة وكذا الأردن). وخضع الصحافيون العاملون بها لسلسلة من الضغوط، بحيث اضطر الصحفي السعودي الشهير علي الظفيري إلى الاستقالة ومُنِعَ من السفر إلى قطر. كما تم إصدار الأمر إلى 58 صحفي بمغادرة الجزيرة وهددوا بالعقاب عند عودتهم إلى بلدانهم الأصلية. وهذا الوضع يشكل استمرارا للانتهاكات الخطيرة والمتكررة لحرية التعبير.

أما بخصوص المبرر الذي تم اللجوء إليه والمتعلق بكون الجزيرة قناة "الإخوان المسلمين"، ذكر المدير بأن اختيار صحافيي القناة يتم استنادا إلى كفاءاتهم وليس انطلاقا من ديانتهم أو أصولهم، مضيفا أن جميع الديانات والأعراق تتجاور وتشتغل جنبا إلى جنب داخل القناة (أقباط، مسلمون، سنيون، شيعة، هندوس، مسيحيون، إلخ.) دون أي تمييز، وهو ما يمكن معاينته والتحقق منه. كما أن تغطية الأحداث أينما كانت في أنحاء العالم تتم انطلاقا من زاويتين لوجهة النظر: المؤيدون والمعارضون وهي الطريقة التي تتم بها معالجة جميع المواضيع دون تمييز. بل إنها عندما قام الجيش المصري بقتل "مؤيدي" الإخوان المسلمين في ساحة رابعة العدوية[8] قامت بتغطية الحدث مع منح فرصة التعبير للطرفين. وعلى أية حال، لا يمكن بأي حال من الأحوال تبرير انتهاكات حرية الصحافة وحرية التعبير.

---

[5] المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة الذي تم توقيعه في سان فرنسسكو بتاريخ 26 يونيو/حزيران 1945

[6] http://www.un.org/fr/universal-declaration-human-rights/index.html، تم الاطلاع عليه في 9/08/2017

[7] http://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx، تم الاطلاع عليه في 9/08/2017

[8] https://www.hrw.org/fr/news/2014/08/12/egypte-le-massacre-de-rabaa-et-dautres-tueries-constituent-probablement-des-crimes، تم الاطلاع عليه في 9/10/2017

خلاصاتنا

خلاصة القول، كما هو الشأن في كثير من الحالات المماثلة، أن المواطنين البُسطاء هم أول ضحايا هذه الوضعية.

فكلما كانت وضعية الأسر هشة من الناحية الاجتماعية كلما تأثرت بالحصار.

إننا نعتبر أن المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والبحرين ومصر تنتهك بشكل واضح وفادح مجموعة من الحقوق الأساسية لعدد كبير من الناس الذين يعيشون في المنطقة دون أي تمييز بينهم وأن هذا الحصار ينتهك مجموعة كاملة من بنود الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المواد 5 و8 و9 و 12 و 13 و 15 و 17 و 18 و 19 و 23 و 26[9]. وأنها تنتهك بعض الاتفاقيات الدولية التي وقعتها وصادقت عليها، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي ينص في الفقرة 1 من مادته 2 على أن "*تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب*".

كما أن الأصوات التي تدعو إلى الحقد والحرب ولو من منابر بعض القنوات الخاصة تعارض المادة 20 التي تنص على ما يلي

- "*1 تحظر بالقانون أية دعاية للحرب*
- *. 2 تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف*". وأن الدول مطالبة ليس فقط بعدم انتهاك الحقوق بل بفرض احترامها.

ونعتبر أن الدول المعنية تنتهك الفقرة 2 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[10] التي تنص على أن " تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة ،أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب." و الفقرة 1 من المادة 6 التي تنص على أن " تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل مال كل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق. " والمادة 10 التي تنص على أن " تقر الدول الأطراف في هذا العهد بما يلي:

- وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، وخصوصا لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسؤولية تعهد وتربية الأولاد الذين تعيلهم. ويجب أن ينعقد الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه.
- ٢ *.وجوب توفير حماية خاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الوضع وبعده. وينبغي منح الأمهات العاملات، أثناء الفترة المذكورة، إجازة مأجورة أو إجازة مصحوبة باستحقاقات ضمان اجتماعي كافية.*

---

[9] http://www.un.org/fr/universal-declaration-human-rights/index.html، تم الاطلاع عليه في 11/08/2017

[10] http://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx، تم الاطلاع عليه في 11/08/2017

- ٣ .وجوب اتخاذ تدابير حماية ومساعدة خاصة لصالح جميع الأطفال والمراهقين، دون أي تمييز بسبب النسب أو غيره من الظروف. ومن الواجب حماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي. كما يجب جعل القانون يعاقب على استخدامهم في أي عمل من شأنه إفساد أخلاقهم أو الإضرار بصحتهم أو تهديد حياتهم بالخطر أو إلحاق الأذى بنموهم الطبيعي. وعلى الدول أيضا أن تفرض حدودا دنيا للسن يحظر القانون استخدام الصغار الذين لم يبلغوها في عمل مأجور ويعاقب عليه." وبخصوص مسألة التعليم، يؤكد العهد في الفقرة 1 من مادته 13 على أن " تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها. وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي متفقة كذلك على وجوب استهداف التربية والتعليم وتمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات السلالية أو الإثنية أو الدينية، ودعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل صيانة السلم."

توصياتنا

نطالب سلطات الدول الثلاثة (العربية السعودية، البحرين والإمارات العربية المتحدة) وكذا مصر بـ:

1. وضع حد بصفة فورية لهذا الحصار
2. السماح لمواطنيها الحاملين لجنسيتها بالسفر بكل حرية نحو قطر
3. السماح للمواطنين الذين يعيشون في قطر بالتوجه إلى مختلف هذه البلدان، باعتبار المصالح الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي لديهم فيها
4. بمنع ومعاقبة كل دعوة إلى الكراهية في حق مواطني قطر
5. نطالب دول المنطقة الأربعة بوضع حد لطلبهم إقفال وسائل الإعلام خاصة قناة الجزيرة.

نعتبر كما عبر عن ذلك الاتحاد الدولي للصحفيين[11]في 24 يوليو / تموز في الدوحة [12]أن لقناة الجزيرة، بغض النظر عن مواقفها، الحق في التعبير عن آرائها دون الخضوع لأية رقابة وأن طلب دول المنطقة الأربعة وكذا المملكة الأردنية غير مقبول ولا أساس له. كما نعتبر أنه لا يقبل من دول مثل مصر أن تضع قائمة سوداء لمواطنيها الذين يعملون في قناة الجزيرة أو أية قناة أخرى. وهو ما توضحه قضية المحامية المصرية نافين ملك، التي تعرض آراءها بانتظام من خلال برامج القناة، والتي أدانتها السلطات المصرية، باعتبارها معارضة لنظام الجنرال السيسي. وهو ما نعتبره انتهاكا سافرا وخطيرا لحرية التعبير وحرية الرأي المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية.

---

[11]تمثل ف.د.ص أكثر من 600000 صحفي من 141 بلد في العالم

[12]http://www.ifj.org/nc/en/news-single-view/backpid/1/article/doha-conference-calls-for-media-freedom-and-workers-rights/، تم الاطلاع عليه في 11/08/2017

6. نطالب أخيرا السلطات السعودية برفع كل القيود المتعلقة بدخول المواطنين القطريين إلى الأماكن المقدسة.
7. لقد قمنا خلال الندوة الصحفية التي عقدناها في الدوحة بتاريخ 23 يوليو/تموز 2017 بمقر ل.و.ح.إ بمطالبة السلطات القطرية بإيجاد حل لوضعية زوجات وأزواج المواطنين القطريين وأطفالهم الذين يعيشون منذ بداية الحصار وضعية شديدة التعقيد. فهم عاجزون عن تجديد وثائقهم التعريفية بفعل إغلاق السفارات. والواقع أن السلطات تفاعلت إيجابيا وبسرعة مع الأحداث عبر منح هؤلاء المواطنين شهادات إقامة تمكنهم من البقاء في قطر بصفة قانونية والعمل واقتناء الممتلكات مثل أي مواطن يحمل الجنسية القطرية.

الطلبات المقدمة إلى العربية السعودية والبحرين والإمارات العربية المتحدة

نود أن نوضح أننا مثل ما فعلنا مع قطر، قمنا بالاتصال بسلطات البلدان الخليجية الثلاث (العربية السعودية والبحرين والإمارات العربية المتحدة) وطلبنا منها استقبال وفدنا حتى نتمكن من القيام بمهمة شبيهة بتلك التي أنجزناها في قطر. لكننا لم نتوصل لحد الساعة بأي رد على طلبنا.

قائمة المحتويات

مقدمة 2

إحالات قانونية : 2

السياق 4

حق الأطفال في عدم الحرمان من والديهم 5

الملاكون، المقاولون 8

معاناة المرضى 10

الطلبة 11

الحجاج 12

طلب إقفال قناة الجزيرة : 13

خلاصاتنا 14

توصياتنا : 15

الطلبات المقدمة إلى العربية السعودية والبحرين والإمارات العربية المتحدة 16

منظمة إفدي الدولية لحقوق الإنسان

المقر الرئيسي

شارع ستيفن 95

1000 بروكسيل

27 غشت 2017

+32 487 612 958

info@afdinternational.org

www.afdinternational.org